

النهاية في غريب الأثر

{ طعن } (س) في حديث حُنَيْنٍ [فإذا بهَوَاوزِنَ على بَكَرَةِ آبَائِهِمْ بطُعْنِهِمْ وشَائِهِمْ ونَعْمِهِمْ] الطُّعْنُ : النَّسَاءُ وَاحِدَتَهَا : طَاعِنَةٌ . وَأصلُّ الطُّعْنِ : طَاعِنَةٌ : الرَّاحِلَةُ التي يُرْوَدُ وَيُطْعَنُ عَلَيْهَا : أي يُسَار . وقيل للمرأة طَاعِنَةٌ لأنها تَطْعَنُ مع الزَّوْجِ حَيْثُما طَاعَنَ أو لَأَنَّهَا تُحْمَلُ على الرَّاحِلَةِ إذا طَاعَنَتْ . وقيل الطُّعْنُ : المَرَأَةُ في الهَوْدَجِ ثم قيل للهَوْدَجُ بلا امْرَأَةٍ وللْمَرَأَةِ بلا هَوْدَجٍ : طَاعِنَةٌ . وجمع الطُّعْنِ : طَاعِنٌ وطَاعِنٌ وطَاعِنَاتٌ وَأَطْعَانٌ . وطَاعِنٌ يَطْعَنُ طَاعِنًا وطَاعِنًا بالتحريك إذا سارَ .

(ه) ومنه الحديث [أنه أعطى حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةَ بَعِيرًا مُؤَقَّعًا لِلطُّعْنِ] أي للهَوْدَجِ .

(س) ومنه حديث سعيد بن جُبَيْرٍ [ليس في جَمَلِ طَاعِنَةٍ صَدَقَةٌ] إن رُويَ بالإضافةِ فالطُّعْنُ المَرَأَةُ وإن رُويَ بالتَّانِوينِ فهو الجمل الذي يُطْعَنُ عليه والتاء فيه للمُبَالَغَةِ . وقد تكرر ذكرها في الحديث